

Distr.: Limited
6 April 2011
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والستون
البند ١٢٢ (أ) من جدول الأعمال
التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات
الإقليمية والمنظمات الأخرى: التعاون
بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، الجمهورية
التشيكية، الدانمرك، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، النيجر*،
هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية
والمنظمات الأخرى^(١)،

وإذ تشير إلى أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة وإلى قراراتها ٢١٨/٥٥
المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٤٨/٥٦ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠١ و ٤٨/٥٧ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٢١٣/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٩٦/٦١ المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ و ٣١٠/٦٣ المؤرخ
١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.

(١) A/65/382-S/2010/490.



وإذ تشير أيضا إلى المبادئ المكرسة في الميثاق التأسيسي للاتحاد الأفريقي المعتمد في لومي في عام ٢٠٠٠^(٢)،

وإذ تشير كذلك إلى القرارات والإعلانات التي اعتمدها مؤتمر الاتحاد الأفريقي في جميع دوراته العادية والاستثنائية،

وإذ ترحب باعتماد إطار البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي الوارد في الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي الذي وقعه الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦^(٣) والذي يبرز ميادين التعاون الرئيسية بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة،

وإذ تنوّه بالقرار الذي اتخذته مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في اجتماعه الثامن والستين المعقود في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بشأن إنشاء آلية تنسيق وتشاور بين مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وإذ ترحب بالاتفاق المبرم في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بشأن عقد اجتماعات مشتركة مرة في السنة على الأقل^(٤)، وإذ تلاحظ أن هذه الاجتماعات توفر منتدى هامًا للحوار، وإذ ترحب في هذا الصدد بالاجتماع التشاوري الرابع المعقود بين أعضاء مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في ٩ تموز/يوليه ٢٠١٠ في مقر الأمم المتحدة بنيويورك، وإذ ترحب أيضا بالاجتماع التشاوري المشترك الأول المعقود بين مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ولجنة بناء السلام في ٨ تموز/يوليه ٢٠١٠،

وإذ تشير إلى اعتماد ميثاق الاتحاد الأفريقي لعدم الاعتداء والدفاع المشترك في الدورة العادية الرابعة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي^(٥)، باعتباره صكًا يعزز التعاون فيما بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي في مجالي الدفاع والأمن ويسهم بوجه خاص في عمل مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي وتعاونه مع الأمم المتحدة،

وإذ ترحب، آخذة في اعتبارها دور الجمعية العامة، ببيان رئيس مجلس الأمن المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ بشأن العلاقة المؤسسية مع الاتحاد الأفريقي^(٦) وبيانه المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ بشأن العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، وبخاصة الاتحاد

(٢) United Nations, *Treaty Series*, vol.2158, No.37733.

(٣) A/61/630، المرفق.

(٤) انظر S/2007/386، المرفق.

(٥) انظر Assembly/AU/Dec.71 (IV), January 2005.

(٦) S/PRST/2004/44؛ انظر قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

الأفريقي، في صون السلم والأمن الدوليين^(٧) وبيانه المؤرخ ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٩ بشأن السلام والأمن في أفريقيا^(٨)، وقرار مجلس الأمن ١٨٠٩ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة،

وإذ ترحب أيضا بالجهود الرامية إلى تعزيز التعاون بين الهياكل المعنية بالسلام والأمن في الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في مجالات منع نشوب النزاعات وحلها، والإنذار المبكر، والوساطة، وإدارة الأزمات، وحفظ السلام، وإصلاح القطاعات الأمنية، وبناء السلام بعد انتهاء النزاع في أفريقيا، بما فيها الجهود الرامية إلى تنفيذ إطار الاتحاد الأفريقي للتعمير والتنمية بعد انتهاء النزاع،

وإذ تعترف بمساهمة الاتحاد الأفريقي الكبيرة في منع الإرهاب ومكافحته، وإذ تلاحظ الدور المحوري للشراكة الدولية والتعاون الدولي فيما بين الاتحاد الأفريقي وهيئات الأمم المتحدة المعنية والمجتمع الدولي على نطاق أوسع في مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي،

وإذ تسلم بالحاجة إلى تعزيز العلاقة الاستراتيجية بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، باعتبارها أساسا لشراكة أكثر فعالية تجسد مبادئ الاحترام المتبادل لدى التصدي للمسائل التي تحظى باهتمام مشترك،

وإذ ترحب بجهود الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، بالتعاون مع الشركاء الدوليين الآخرين، من أجل تقديم دعم فعال لبعثات حفظ السلام التي تضطلع بها المنظمات الإقليمية، وبخاصة الاتحاد الأفريقي، وفقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، في مجال التمويل وتوفير المعدات واللوجستيات وبناء القدرات على المدى الطويل لبدء تشغيلها، وذلك على نحو ما ورد في قرار مجلس الأمن ١٨٠٩ (٢٠٠٨)،

وإذ تحيط علما بأن رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي الذين اجتمعوا في طرابلس بمناسبة انعقاد دورة الاتحاد الاستثنائية المعنية ببحث وحل النزاعات في أفريقيا في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٩، اعتمدوا إعلانا وخطة للعمل بشأن القضاء على النزاعات في أفريقيا وتعزيز السلام المستدام^(٩) وأعلنوا سنة ٢٠١٠ سنة للسلام والأمن في القارة تحت شعار "اجعلوا السلام حقيقة"، وإذ تشيد بالجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي وسائر الشركاء في هذا الصدد،

(٧) S/PRST/2007/7؛ انظر قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٦ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧.

(٨) PRST/2009/3؛ انظر قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٨ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩.

(٩) انظر S/2009/461.

وإذ تضع في اعتبارها إعلان الأمم المتحدة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(١٠) المشار إليه في مختلف القرارات ذات الصلة المعتمدة منذ عام ٢٠٠٢^(١١)،

وإذ تدرك الحاجة الأساسية إلى إدماج أفريقيا في صلب الاقتصاد العالمي وإلى تعزيز الشراكة العالمية من أجل تلبية الاحتياجات الإنمائية الخاصة لأفريقيا، وبخاصة القضاء على الفقر، وإذ ترحب في هذا الصدد بالإعلان السياسي المعتمد في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ بمناسبة انعقاد الاجتماع الرفيع المستوى بشأن "احتياجات أفريقيا الإنمائية: حالة تنفيذ مختلف الالتزامات المتعلقة بها والتحديات الماثلة أمامها وسبل المضي قدما من أجل الوفاء بها"^(١٢)، وإذ تؤكد مجددا أهمية تنفيذه وتنفيذ مسؤوليات الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وفي الأمم المتحدة في هذا الصدد وكذلك تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(١٣)،

وإذ تؤكد ضرورة توسيع نطاق التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في مجال مكافحة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية في أفريقيا،

وإذ تشدد على أهمية تنفيذ إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١٤) وخطة الدوحة للتنمية^(١٥) وتوافق آراء مونتييري المنبثق من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(١٦) وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية^(١٧) وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(١٨) ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١٩) تنفيذا فعالا ومنسقا ومتكاملا،

(١٠) انظر القرار ٢/٥٧.

(١١) القرارات ٧/٥٧ و ٢٣٣/٥٨ و ٢٥٤/٥٩ و ٢٢٢/٦٠ و ٢٢٩/٦١.

(١٢) انظر القرار ١/٦٣.

(١٣) A/57/304، المرفق.

(١٤) انظر القرار ٢/٥٥.

(١٥) انظر القرار A/C.2/56/7، المرفق.

(١٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتييري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(١٧) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(١٨) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(١٩) انظر A/60/1.

وإذ **تخطط علما** بأن مؤتمر الاتحاد الأفريقي اعتمد، في دورته العادية الخامسة عشرة المعقودة في كمبالا في تموز/يوليه ٢٠١٠، الميثاق الأفريقي للنقل البحري باعتباره أداة يمكن أن تساعد على تعزيز التجارة والتنمية على الصعيد الدولي،

وإذ **تشدد** على أهمية مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية لعام ١٩٩٥ الذي اعتمد فيه إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية^(٢٠) والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة لعام ١٩٩٥ ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة^(٢١)، وإذ تؤكد أهمية التزام جميع الدول الأعضاء بتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين^(٢٢) وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٢٣) تنفيذا كاملا وفعالا،

وإذ **تشير** إلى اتفاقية الاتحاد الأفريقي المتعلقة بمنع ومكافحة الفساد^(٢٤) والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا^(٢٥) المعتمدين في مابوتو في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣،

وإذ **تعيد الإعلان عن التزامها** بتحسين فعالية المساعدة الإنمائية، بما في ذلك المبادئ الأساسية المتمثلة في الملكية والمواطنة والتنسيق والإدارة من أجل تحقيق النتائج وإرساء المساءلة المتبادلة، وإذ تدعو إلى مواصلة الحوار من أجل تحسين فعالية المعونة، بما في ذلك التنفيذ الكامل لبرنامج عمل أكر^(٢٦) من قبل البلدان والمنظمات الملتزمة به،

وإذ **تقر** بإسهام مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا في توطيد التنسيق والتعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في مجالي السلام والأمن، وإذ تعترف بالجهود المبذولة من أجل تعزيز المكتب بغية تحسين أدائه في ضوء اتساع نطاق التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في هذين المجالين،

(٢٠) تقرير المؤتمر الدولي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول؛ وانظر أيضا القرار ١٥٢/٦٣.

(٢١) القرار د١-٢٣/٢، المرفق، والقرار د١-٢٣/٣، المرفق.

(٢٢) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢٣) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢٤) انظر Assembly/AU/Dec.27 (II).

(٢٥) انظر Assembly/AU/Dec.14 (II).

(٢٦) A/63/539، المرفق.

واقترنعا منها بأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي سيسهم في النهوض بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ الميثاق التأسيسي للاتحاد الأفريقي وبالتممية في أفريقيا،

١ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام^(١)، وتدعو إلى تنفيذ الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي: إطار البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي^(٢)، وتحيط علما في هذا الصدد بتقرير الأمين العام عن استعراض البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي^(٣)، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ التدابير المناسبة لتعزيز قدرة الأمانة العامة للأمم المتحدة وتنفيذ ولايتها المتعلقة بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا وفقا للإجراءات المتبعة في الأمم المتحدة؛

٢ - **تشير** إلى المسؤولية الأولى التي يتحملها مجلس الأمن فيما يتعلق بصون السلام والأمن الدوليين، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة أن تقوم، حسب الاقتضاء، بتكثيف المساعدة التي تقدمها إلى الاتحاد الأفريقي في مجال تعزيز هيكل السلام والأمن الأفريقية، بما في ذلك القدرة المؤسسية والتنفيذية لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد، وفي مجال التنسيق مع الشركاء الدوليين الآخرين عند اللزوم؛

٣ - **تشدد** على الحاجة إلى الاستمرار في تنفيذ التدابير القائمة لتحسين فعالية وكفاءة التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، وترحب في هذا الصدد بإنشاء مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا الذي يضم مكتب الأمم المتحدة للاتصال لدى الاتحاد، وترحب أيضا بتعيين أمين عام مساعد لرئاسة هذا المكتب بغية تكثيف وتحسين التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وتنسيقه على نحو أفضل وذلك في مجالات التعاون القائمة والناشئة المتعلقة بالسلام والأمن والشؤون السياسية والإنسانية، وتوصي بالإسراع بالتنفيذ لكفالة الاضطلاع على نحو واف بمسؤوليات تنسيق أعمال منظومة الأمم المتحدة في هذه المجالات بما في ذلك تنفيذ الجوانب ذات الصلة من البرنامج العشري لبناء القدرات بهدف تعزيز الشراكة الاستراتيجية والتنفيذية بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والمناطق دون الإقليمية التابعة له؛

٤ - **ترحب** بإنشاء مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، وتشجع المكتب الإقليمي مع مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا على توطيد صلتهما بالجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا على التوالي، وذلك لمزيد من توثيق التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي؛

٥ - تسلم بضرورة تعزيز إمكانية التنبؤ بتمويل المنظمات الإقليمية، بما فيها الاتحاد الأفريقي، عندما تضطلع بعمليات لحفظ السلام في إطار ولاية للأمم المتحدة واستدامة هذا التمويل والمرونة فيه، وتحيط علماً بتصميم مجلس الأمن على مواصلة العمل المتعلق بهذه المسألة وفقاً للمسؤوليات الموكلة إليه بمقتضى الميثاق؛

٦ - ترحب بالتقرير الذي قدمه الأمين العام في عام ٢٠١٠ عن دعم عمليات حفظ السلام التي يقوم بها الاتحاد الأفريقي بإذن من الأمم المتحدة^(٢٨) وبالبيان ذي الصلة الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠^(٢٩)، باعتبارهما خطوتين هامتين على طريق الاستمرار في تعزيز الشراكة بين مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي؛

٧ - تلاحظ مع التقدير الجهود الجارية التي يبذلها الاتحاد الأفريقي للتصدي لمسألة حماية المدنيين في النزاع المسلح وفي سياق عمليات حفظ السلام، وتشجع الاتحاد على مواصلة تلك الجهود؛

٨ - ترحب بالإعلان في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ بنيويورك عن إنشاء فرقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي المعنية بالسلام والأمن بوصفها إطاراً هاماً لتعزيز الشراكة الاستراتيجية القائمة بين الأمانة العامة للأمم المتحدة ومفوضية الاتحاد الأفريقي في مجال السلام والأمن، وتدعو إلى التنفيذ الكامل للولاية المتفق على إسنادها إلى فرقة العمل المذكورة؛

٩ - تؤكد أن الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بحاجة ماسة إلى توثيق التعاون بينهما ووضع برامج ملموسة ترمي إلى معالجة المشاكل المتعلقة بالألغام الأرضية والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والجريمة المنظمة عبر الدولية ولا سيما الاتجار بالأشخاص والمخدرات، وذلك في إطار الإعلانات والقرارات التي اعتمدها المنظمتان في هذا الشأن؛

١٠ - تهيب بمنظومة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والمجتمع الدولي تكثيف التعاون في مجال مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي عن طريق تنفيذ المعاهدات والبروتوكولات الدولية والإقليمية ذات الصلة، ولا سيما خطة العمل الأفريقية المعتمدة في الجزائر العاصمة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وتكثيف الدعم المقدم لتشغيل المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب الذي افتتح في المدينة نفسها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛

(٢٨) A/65/510-S/2010/514.

(٢٩) S/PRST/2010/21.

١١ - هيب بمنظومة الأمم المتحدة تكثيف جهودها، بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، لمكافحة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، وبخاصة في مناطق النزاع، وفقا لقرارات ومقررات الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي ذات الصلة؛

١٢ - هيب أيضا بمنظومة الأمم المتحدة مواصلة دعمها للاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه فيما تبذله من جهود لتنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتطلب إلى الأمين العام والمجتمع الدولي الوفاء بالتزاماتهما التي تعهدا بها في المناسبة الرفيعة المستوى المعقودة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية في عام ٢٠٠٨ في نيويورك والاجتماع العام الرفيع المستوى الذي عقدته الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ في نيويورك بشأن الأهداف الإنمائية للألفية؛

١٣ - تحث المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على أن تعكف على التنسيق عن كثب مع مفوضية الاتحاد الأفريقي وهيكلها المتعلقة بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، خاصة من خلال آلية التنسيق الإقليمي، بغية تعزيز التنسيق والرصد والتقييم على وجه العموم لجميع البرامج والمشاريع الإنمائية التابعة لكافة أصحاب المصلحة الدوليين المعنيين بالتنمية؛

١٤ - تؤكد ضرورة توثيق التعاون والتنسيق بين منظومة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، وفقا لاتفاق التعاون^(٣٠) وسائر مذكرات التفاهم ذات الصلة المبرمة بين المنطمتين، وبخاصة في تنفيذ الالتزامات الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٤) ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٩) وفيما يتعلق بتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي؛

١٥ - تحث منظومة الأمم المتحدة على زيادة دعمها لأفريقيا لتنفيذ الإعلان الصادر عن اجتماع القمة الاستثنائي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل وما يتصل بذلك من أمراض معدية أخرى المعقود في أبوجا في نيسان/أبريل ٢٠٠١^(٣١) وعلى تمديد هذا الدعم حتى عام ٢٠١٥ ليتزامن مع التاريخ الذي يُنتظر فيه استكمال تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، وزيادة دعمها أيضا لتنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)^(٣٢)(٣٢)، لكي يتسنى القضاء على تلك الأمراض أو الحد من انتشارها بوسائل منها بناء القدرات على أسس سليمة في مجال الموارد البشرية؛

(٣٠) United Nations, *Treaty Series*, vol.1580, No. 1044.

(٣١) منظمة الوحدة الأفريقية، الوثيقة OAU/SPS/ABUJA/3.

(٣٢) القرار د/٢٦-٢، المرفق.

١٦ - تدعو منظومة الأمم المتحدة إلى تعزيز الدعم الذي تقدمه إلى البلدان الأفريقية فيما تبذله من جهود من أجل تطبيق خطة جوهانسبرغ للتنفيذ^(١٨) وإلى دعم الجهود الرامية إلى توطيد التعاون فيما بين مفوضية الاتحاد الأفريقي ومصرف التنمية الأفريقي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا من أجل التصدي للتحديات الإنمائية التي تواجهها أفريقيا، بما في ذلك الجهود الرامية إلى القضاء على انتقال عدوى الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) من الأم إلى الطفل على نحو ما قرر مؤتمر الاتحاد الأفريقي في دورته العادية الخمسين المعقودة في كمبالا في تموز/يوليه ٢٠١٠؛

١٧ - **تخطط علما** بإنشاء أمانة مشتركة لمفوضية الاتحاد الأفريقي ومصرف التنمية الأفريقي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ يكون مقرها في اللجنة الاقتصادية في أديس أبابا والهدف منها تعزيز الاتساق والتعاون وتقاسم المعلومات فيما بين الإدارات والشعب في المؤسسات الثلاث وإقامة صلات أقوى بينها دعما لجدول أعمال التنمية في أفريقيا؛

١٨ - **تشجع** الأمم المتحدة على أن تتخذ، حسب الاقتضاء، تدابير خاصة لمواجهة تحديات القضاء على الفقر من خلال صناديق المنظمة وبرامجها ووكالاتها، مع مراعاة أهمية التصدي لجملة أمور منها إلغاء الديون وتعزيز المساعدة الإنمائية الرسمية والزيادة في تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة والنقل الطوعي للتكنولوجيا وأهمية برنامج الأغذية العالمي والشراكة الزراعية لمكافحة الجوع ومبادرات تعميم التعليم الابتدائي وبرامج المساواة بين الجنسين وبرامج تحسين صحة الأمهات والثقيف بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛

١٩ - **تشجع أيضا** تعميق التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، مشيرة إلى إطار الاتحاد الأفريقي للتعمير والتنمية بعد انتهاء النزاع، وجهود لجنة بناء السلام لتعزيز الدعم الدولي للبلدان الأفريقية المدرجة في جدول أعمال اللجنة، وتؤكد من جديد ضرورة تعزيز التنسيق والتشاور بين اللجنة والاتحاد الأفريقي بشأن تقديم المساعدة إلى البلدان الخارجة من نزاعات؛

٢٠ - **تدعو** الأمين العام إلى أن يطلب إلى جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية تكثيف جهودها من أجل دعم التعاون مع الاتحاد الأفريقي، بسبل منها تنفيذ بروتوكولات الميثاق التأسيسي للاتحاد الأفريقي^(٢) والمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية^(٣٣)، وتقديم المساعدة بالتعاون مع الشركاء الدوليين الآخرين لمواءمة برامج الاتحاد الأفريقي مع برامج الجماعات الاقتصادية الإقليمية الأفريقية بغية تعزيز التعاون والتكامل الاقتصاديين على الصعيد الإقليمي؛

(٣٣) A/46/651، المرفق.

٢١ - تشجع منظومة الأمم المتحدة على تقديم دعم فعال لجهود الاتحاد الأفريقي عن طريق حث المجتمع الدولي على السعي إلى إتمام جولة الدوحة للمفاوضات التجارية بنجاح وفي الوقت المناسب، بما فيها المفاوضات الرامية إلى تحقيق تحسن كبير في مجالات من قبيل التدابير المتصلة بالتجارة، ومنها الوصول إلى الأسواق، وذلك من أجل تعزيز النمو المستدام في أفريقيا؛

٢٢ - تهيب بمنظومة الأمم المتحدة التعجيل بتنفيذ خطة العمل الواردة في الوثيقة المعنونة "عالم صالح للأطفال" المعتمدة في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٢ في دورة الجمعية العامة الاستثنائية السابعة والعشرين المعنية بالطفل^(٣٤)، وتقديم المساعدة، حسب الاقتضاء، إلى الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه في هذا الصدد، وترحب بالجهود التي يبذلها حاليا الاتحاد الأفريقي لكفالة حماية حقوق الطفل، وتشير في هذا الصدد إلى اعتماد النداء من أجل اتخاذ إجراءات عاجلة لتنفيذ خطة العمل من أجل جعل أفريقيا صالحة للأطفال (٢٠٠٨-٢٠١٢)^(٣٥)؛

٢٣ - تهيب بمنظومة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وضع استراتيجية متسقة وفعالة، بوسائل منها البرامج والأنشطة المشتركة، لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في أفريقيا، في إطار تنفيذ المعاهدات والقرارات وخطط العمل الإقليمية والدولية التي اعتمدها المنظمتان؛

٢٤ - تطلب إلى منظومة الأمم المتحدة التعاون مع الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه في تنفيذ السياسات المناسبة من أجل نشر ثقافة الديمقراطية بوسائل منها التطبيق الفعال لميثاق الاتحاد المتعلق بالديمقراطية والانتخابات والحكم الرشيد، ومن أجل تعزيز الحكم الرشيد واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون، وتدعيم المؤسسات الديمقراطية، وتحيط علما في هذا الصدد بأن الدورة العادية السادسة عشرة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي المعقودة في ٣٠ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ كان موضوعها "نحو المزيد من الوحدة والتكامل من خلال القيم المشتركة"؛

٢٥ - تحث منظومة الأمم المتحدة على مواصلة تنفيذ قرارات الجمعية العامة ١٤٩/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٤٩/٦٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بشأن مساعدة اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا وعلى تقديم الدعم الفعال للبلدان الأفريقية في جهودها الرامية إلى إدراج مشاكل اللاجئين في الخطط

(٣٤) القرار دأ-٢٧/٢، المرفق.

(٣٥) A/62/653، المرفق.

الإغاثية الوطنية والإقليمية، وتشير في هذا الصدد إلى خطة العمل المتعلقة بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة الاستثنائي لرؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي الذي عُقد في عام ٢٠٠٩ بشأن اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا في أفريقيا، وإلى اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية المشردين داخليا ومساعدتهم (اتفاقية كمبالا) المعتمدة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩؛

٢٦ - **توحيب** بالجهود التي يواصل الاتحاد الأفريقي بذلها لدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والتنمية الاجتماعية وتدعمها، وتشير في هذا الصدد إلى عقد المرأة الأفريقية الذي أعلنه مؤتمر الاتحاد الأفريقي في شباط/فبراير ٢٠٠٩^(٣٦) وسياسة الاتحاد الأفريقي بشأن مسائل الجنسين^(٣٧) وإطار السياسة الاجتماعية لأفريقيا^(٣٨) وإعلان ويندهوك بشأن التنمية الاجتماعية^(٣٨)، على النحو الذي اعتمده المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛

٢٧ - **توحيب** بإنشاء هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وبتعيين وكيلة للأمين العام المعنية بشؤونها؛

٢٨ - **تشجيع** الأمم المتحدة على العمل مع الاتحاد الأفريقي وشركائه لكفالة تنفيذ أكثر فعالية لقرارات مجلس الأمن المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والبيانات الصادرة عن رئيسه في هذا الشأن، ومنها القرارات ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠)؛

٢٩ - **تشير** إلى قرارها ٦٣/٢٥٠ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ والمتعلق بإدارة الموارد البشرية، وتحث الأمين العام على تشجيع منظومة الأمم المتحدة على العمل، في إطار القواعد والأنظمة القائمة، من أجل كفالة التمثيل الفعال والعادل للرجال والنساء الأفارقة في المستويات العليا ومستويات وضع السياسات في مقر كل مؤسسة من مؤسساتها وفي ميادين عملياتها الإقليمية؛

٣٠ - **تشجيع** الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي على الاضطلاع بمبادرات مشتركة من أجل الشراكة في أفريقيا عن طريق جهات عدة منها مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، ومكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا، ومكتب الأمم المتحدة للشراكات؛

(٣٦) انظر A/63/848، المرفق الثاني، المقرر (XII) Assembly/AU/Dec.487.

(٣٧) المرجع نفسه، المرفق الأول، المقرر (XIV) EX.CL/Dec.487.

(٣٨) المرجع نفسه، المرفق الأول، المقرر (XIV) EX.CL/Dec.473.

٣١ - **تحيط علما** بالتقرير الشامل الصادر عن "احتياجات أفريقيا الإنمائية: حالة تنفيذ مختلف الالتزامات المتعلقة بها والتحديات الماثلة أمامها وسبل المضي قدما من أجل الوفاء بها" (٣٩) الذي أعده الأمين العام متضمنا توصيات في هذا الشأن، وقدمه إلى الجمعية العامة عملا بالفقرة ٣٩ من قرارها ١/٦٣ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وتتطلع في هذا الصدد إلى الانتهاء، بحلول نهاية الدورة السابعة والستين للجمعية العامة، من صياغة آلية لاستعراض التنفيذ الكامل لجميع الالتزامات المتعلقة بتنمية أفريقيا في الوقت المحدد لها استنادا إلى الآليات القائمة وذلك لكفالة إبقاء الدول الأعضاء على علم بمسألة تلبية الاحتياجات الإنمائية الخاصة لأفريقيا؛

٣٢ - **تهيب** بالأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي القيام، بالتعاون فيما بينهما، بإجراء استعراض كل سنتين للتقدم المحرز في التعاون القائم بين المنظمتين، وتطلب إلى الأمين العام تضمين تقريره المقبل نتائج هذا الاستعراض؛

٣٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.